

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30527 - عن إبراهيم أن امرأة تركت بني عمها أحدهم أخوها لأمها قال : قضى فيها عمر وعلي لأخيها من أمها السدس وهو شريكهم في المال وقضى فيها عبد الله أن المال دون بني عمه .

(ش)